

السيد الأستاذ /

تحية طيبة وبعد ،،،

بالإشارة لقرار السيد / رئيس مجلس الوزراء رقم ٧١٩ لسنة ٢٠٢٠ بشأن خطة الدولة الشاملة لحماية المواطنين من أي تداعيات محتملة لفيروس كورونا المستجد وفى ضوء ما ورد به من احكام فقد تقرر الاتي :

اولا : يصرح للسادة الموظفين العاملين بديوان عام الوزارة والادارات التابعة له طوال مدة سريان هذا القرار وقدرها مدة (خمسة عشر يوما) تسرى اعتبارا من ٢٠٢٠/٣/١٧ اليوم التالى لتاريخ نشر القرار و حتى ٢٠٢٠/٣/٣١ بالعمل بنظام التناوب فيما بينهم يوميا او اسبوعيا وذلك وفق لطبيعة العمل بالقطاع بما يضمن حسن سير العمل وانتظامه.

ثانيا : يُمنح الموظف المُصاب بأي من الأمراض المزمنة مثل (السكر، الضغط، أمراض الكلى، أمراض الكبد، أمراض القلب، الأورام) وفقاً لما هو ثابت بملفه الوظيفي، إجازة استثنائية طوال مدة سريان هذا القرار كما يُمنح الموظف المُصاب بغير الأمراض المزمنة إجازة استثنائية لذات المدة بموجب تقرير يصدر من أحد المستشفيات الحكومية باستحقاقه هذه الإجازة، ويُمنح الموظف المخالط لمُصاب بمرض مُعد إجازة للمدة التي تُحددها الجهة الطبية المختصة.

ثالثا : تُمنح الموظفة الحامل أو التي ترعى طفلاً أو أكثر يقل عمره عن اثني عشرة سنة ميلادية إجازة استثنائية طوال مدة سريان هذا القرار.

رابعا : يُمنح الموظف العائد من خارج البلاد إجازة استثنائية لمدة خمسة عشرة يوماً تبدأ من تاريخ عودته للبلاد.

خامسا : يحظر إفاد جميع الخاضعين لأحكام هذا القرار للتدريب أو لحضور ورش العمل، طوال مدة سريان هذا القرار وتُعلق كافة البرامج التدريبية السارية حالياً

سادسا : يحظر سفر جميع الخاضعين لأحكام هذا القرار في مهام عمل أو لحضور تدريب أو ورش عمل خارج البلاد، طوال مدة سريان هذا القرار، إلا في حالات الضرورة التي تقدرها السلطة المختصة بكل جهة، وذلك وفقاً لمقتضيات حاجة العمل والصالح العام.

سابعاً : تكون الإجازات الاستثنائية الممنوحة بموجب هذا القرار مدفوعة الاجر، ولا تحسب ضمن الإجازات المقررة قانوناً أو تؤثر على أي من مستحقات الموظف المالية .
برجاء التفضل بالنظر والتنبيه باتخاذ اللازم .

تقبلوا فائق الاحترام والتقدير ،،،

رئيس قطاع الامانة العامة

الهداوي
عميد / طارق الباز
٢٠٢٠/٣/١٧

رئيس الادارة المركزية

للشؤون الإدارية والموارد البشرية
ياسرى منصور محمود

مدير عام

الادارة العامة للموارد البشرية
(سيد محمد حسين)